رواه الدارمي كذا في المشكوة قوله ولذلك اي لكونه موجبا عرضي في التعريض
قال صاحب الكشاف ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره فيكون اللفظ
مستعملا في معنى اما حقيقة او مجازا او كناية ويكون المعنى الاخر المعرض مفهوما
سياقا واشارة فهو من مستتبعات التركيب ليصدق عليه انه شيء لم تذكره
ومن هذا اتضح ورود الاعتراض بقوله فان قيل كيف الخ وحاصل الجواب
ان التعريض قد يكون على طريق الكناية في ان يصدق به المعنيان معا وقد يكون
على سبيل المجاز بان يقصد به معنى التعريض وحده فقولك اذ يتمونى فستعرف
اذا اردت به تهديد المخاطب وغيره معا كان على سبيل الكناية الا ان تهديد
المخاطب مراد باللفظ استعمالا وتهديد غيره سياقا واذا اردت به تهديد
غيره فقط كان على سبيل المجاز وما نحن فيه من هذا القبيل واليه اشار بقوله
المراد به التعريض اي المعنى المعرض به وما قيل انه يمكن استفادة وجوب كونهم
اول من آمن من حاق العبارة بان يجعل النهي راجعا الى قيد الكفر مع حفظ
الاولوية ومنصرفة الى الايمان بمعونة المقام ففيه ان مدلول لا تكن نفي انتساب
خبره الى اسمه لا نفي قيد الخبر قوله بان الواجب ان يكون اول من آمن به فا
فالنهي المفيد للحرمة تعريض عن الامر المفيد للوجوب اي كونوا اول مومن
فان فاتكم الاولية فيه فلا يفوتكم الايمان كيلا تكونوا في غاية الخسران ففيه
دعوتهم الى الايمان على ابلغ وجه قوله ولانهم الخ عطف على لذلك اي عرض
بقوله الخ لانهم كانوا اهل النظر الخ والاستفتاح الاستنصار اي كانوا يقولون
قد اتى مبعث النبي الامي الذي نجده في التورية فنحن نؤمن به ونقاتل معه قوله
واول كافر به الخ لما وجب التطابق بين المفضل والمفضل عليه افرادا وتثنية
وجمعا فيما استعمل صيغة التفضيل بالاضافة الى المنكر وههنا غير مطابق اذ المفضل عليه
اول الا يجعل صيغة اللفظ جمع المعنى وثانيا المفضل اي لا يكن كل واحد منكم
بمعنى عموم السلب كما في ولا تطع كل حلاف قوله ولا تكونوا الخ لا يقال الخطاب
لاهل الكتاب فكيف يصح ان يقال لا تكونوا يا اهل الكتاب اول كافر
من اهل الكتاب لان الخطاب للموجودين في زمانه صلى الله عليه وسلم

مطابق في
مفرد في اللفظ

فاندفع ما قيل ان هذا الايجاب تكليف ما
لا يطاق لسبق جمع من اهل مكة بالايمان
عليهم على ان هذا من المرتبة الادنى مما لا
يطاق والتكليف واقع قطعا صح

لما كان الخطاب بقوله ولا تكونوا بصيغة الجمع دالة على ان المراد
الجماعة ويستحيل ان يكون الجماعة اول كافر سلك فيه احد
طريقين اما تاويل الكافر بالجنس فاتى بلفظ مفرد ومعناه
الجمع كالفوج والفريق او بتاويل ضمير الجمع بان المراد
كل واحد قال الطيبي انما قدر هذه التقادير لما ان خبر كان
مفرد لفظا والاسم جماعة واما ما قيل انه لما وجب التطابق الخ
فهو سهو محض اما اولا فلان اول ههنا ليس بمعنى
التفضيل بل بمعنى السابق واما ثانيا فلان كافر ليس بمفضل عليه فان الاضافة في اول كافر بل للعهد
بمعنى من التبيينية واما ثالثا فلان تطابق المفضل والمفضل عليه افرادا وتثنية وجمعا مما لم يوجد في الكتب
المتداولة من النحو انما المذكور تطابق افعل التفضيل مع موصوفه فتدبر نسخه

بل للعلماء منهم وعلى هذين الوجهين يكون التعريض على سبيل الكناية
فاندفع انه لا وجه لتقييد النهي بالاولية ولا يجوز ان يراد من اهل المدينة
لسبق مشركي المدينة منهم في الكفر قوله او ممن كفر بما معه يعني ان الضمير
راجع الى ما معكم والمراد بلا تكونوا اول كافر من كفر بما معكم لا تكونوا اول
كافر ممن كفر بما معه وح لا يرد عليه ما اورده المحقق التفتازاني من ان
بهذا الوجه لا يدفع خفاء كونهم اول كافر به حتى يصح النهي عنه لان مشركي مكة
سبقوهم في هذا الكفر ايضا لانهم لما كفروا بالقرآن كفروا بما يصدقه
لانهم وان سبقوهم في الكفر بما يصدقه لكنهم ليسوا ممن كفر بما معه نعم ما ذكروا
وارد على ظاهر عبارة الكشاف والفرق بين لزوم الكفر والتزامه غير بين
لان بني اسرائيل ليسوا ملتزمين للكفر بما معهم اللهم الا ان يجعل ظهور اللزوم
كالالتزام قوله فان من كفر بالقرآن الخ لان تكذيب القرآن في شيء من
الاحكام تكذيب في الكل قال عم ما امن بالقرآن من استحل محارمه وتكذيبه
في الكل يستلزم تكذيب ما يصدق في الاحكام المتفقة فاندفع ما قال
المحقق التفتازاني هذا انما يتم لو كان كفرهم به لتكذيب كله اما اذا كفروا
بكونه كلام الله تعالى واعتقدوا ان فيه الصادق والكاذب فلا قوله
واول افعل بدليل قولهم هذا اول منك وقال قوم اصله وول على فوعل
قلبت الواو الاولى همزة قوله لا فعل له لان فاءها وعينها واو وقد دل الاستقراء على
انتفاء الفعل مما هو كذلك وما في ان فيه من انه من وول فبيان للفعل المقدر قوله
من وال ويؤيده الجمع على اوائل الوال والوول بناء كرفتن تجبي بالجاي ويعدى
بالى وفي الحديث فلا وال اي لا نجوت والمناسبة الاشتقاق فيه ان الاول
الحقيقي اعني ذاته تعالى ملجا ومنجا للكل وقيل معناه تبادر والتبادر سبب الاولية
قوله غير قياسي لان القياس في الهمزة المتحركة ان يبدل بعد التسكين وينقل حركتها
الى ما قبلها قوله من ال الاول بازگشتن وال ماله اي اصله وشانه والمناسبة الا
الاشتقاقية على قياس ما ذكر سابقا وانما لم يجمع على اوال لاستثقالهم اجتماع
الواوين بينهما الف الجمع قوله ولا تستبدلوا الخ اي الاشتراء مجاز عن الاستبدال

لان المراد بالمعية معرفتهم اياه او علمهم به كما يقال صاحب كتاب
واهل كتاب ولذا قيل معنى كونه معهم اعتقادهم به واذعانهم
لقبوله لا مجرد الاقتران الزماني فيختص باهل الكتاب ولا يتناول
المشركين من الاعراب شريكي

لان كفر القرآن معناه انكار كونه من عند الله كما يدل عليه
اية التحدي افلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله
لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وذلك يستلزم انكار كون
الاحكام التي فيه من عند الله ومن جملتها ما يوافق فيه التورية
فيكون الكفر به مستلزما لانكار كون بعض احكام التورية
من عند الله تعالى وهو كفر وانكار لكون التورية من عنده تعالى
فاندفع الخ نسخه

اي اصله وشانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)